

Distr.: General
12 January 2009

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٨٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/63/388)]

٤٠/٦٣ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بالمصلحة المشتركة للبشرية جمعاء في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،

وإذ تعيد تأكيد رغبة جميع الدول في أن يكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، لأغراض سلمية، وأن يكون القيام بهما لفائدة جميع البلدان ولصالحها، بصرف النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو العلمي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد أحكام المادتين الثالثة والرابعة من معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى^(١)،

وإذ تشير إلى التزام جميع الدول بأن تراعي في علاقاتها الدولية، بما في ذلك أنشطتها الفضائية، أحكام ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق باستعمال القوة أو التهديد باستعمالها،

وإذ تعيد تأكيد الفقرة ٨٠ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢) التي ورد فيها أنه للجيلولة دون حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ينبغي اتخاذ مزيد من التدابير وإجراء مفاوضات دولية مناسبة وفقا لروح المعاهدة،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦١٠، الرقم ٨٨٤٣. للاطلاع على النص العربي، انظر القرار ٢٢٢٢ (د - ٢١)، المرفق.

(٢) القرار د-١٠/٢.

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن هذه المسألة، وإذ تخطط علما بالمقترحات المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة وفي دورتها العادية وبالتوصيات المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة المختصة وإلى مؤتمر نزع السلاح،

وإذ تدرك أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من شأنه أن يحول دون تعرض السلام والأمن الدوليين إلى خطر جسيم،

وإذ تشدد على الأهمية القصوى للامتنال الدقيق لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح القائمة والمتصلة بالفضاء الخارجي، بما فيها الاتفاقات الثنائية، وللنظام القانوني القائم فيما يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي،

وإذ ترى أن المشاركة الواسعة النطاق في النظام القانوني الساري على الفضاء الخارجي يمكن أن تسهم في تعزيز فعاليته،

وإذ تلاحظ أن اللجنة المخصصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وقد أخذت في اعتبارها الجهود السابقة التي بذلتها منذ إنشائها في عام ١٩٨٥، وسعيا منها إلى تحسين أدائها من حيث النوعية، واصلت دراسة وتحديد مختلف المسائل والاتفاقات والمقترحات القائمة، وكذلك المبادرات التي ستتخذ في المستقبل لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي^(٣)، وأن هذا قد أسهم في فهم أفضل لعدد من المشاكل وتصور أوضح لمختلف المواقف،

وإذ تلاحظ أيضا أنه لم تثر في مؤتمر نزع السلاح اعتراضات من حيث المبدأ على إعادة إنشاء اللجنة المخصصة، رهنا بالقيام من جديد بدراسة الولاية الواردة في مقرر مؤتمر نزع السلاح المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٢^(٤)،

وإذ تشدد على الطابع التكاملي للجهود الثنائية والمتعددة الأطراف في ميدان منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وإذ تأمل في أن تتمخض تلك الجهود عن نتائج محددة في أقرب وقت ممكن،

واقترانها منها بأنه ينبغي دراسة تدابير أخرى سعيا إلى التوصل إلى اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف فعالة ويمكن التحقق منها، بغرض منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك تسليح الفضاء الخارجي،

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٢٧ (A/49/27)، الفرع الثالث - دال (الفقرة ٥ من النص المقترح).

(٤) CD/1125.

وإذ تؤكد أن الاستخدام المتزايد للفضاء الخارجي يزيد الحاجة إلى تعزيز الشفافية وتوفير معلومات أفضل من جانب المجتمع الدولي،

وإذ تشير في هذا السياق إلى قراراتها السابقة، ولا سيما القرارات ٥٥/٤٥ بـ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٥١/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٧٤/٤٨ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ التي أكدت فيها من جديد أموراً عدة منها أهمية تدابير بناء الثقة كوسيلة تفضي إلى كفالة بلوغ هدف منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

وإدراكاً منها لفوائد تدابير بناء الثقة وتعزيز الأمن في الميدان العسكري،

وإذ تسلّم بأن المفاوضات التي ترمي إلى إبرام اتفاق دولي أو اتفاقات دولية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ما زالت تمثل مهمة ذات أولوية للجنة المختصة، وأن المقترحات المحددة بشأن تدابير بناء الثقة يمكن أن تشكل جزءاً لا يتجزأ من تلك الاتفاقات،

وإذ تلاحظ مع الارتياح المناقشات البناءة والمنظمة في مؤتمر نزع السلاح في عام ٢٠٠٨ والمركزة حول منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

١ - تعيد تأكيد أهمية مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي وطابعها الملح واستعداد جميع الدول للمساهمة في تحقيق ذلك الهدف المشترك، بما يتفق مع أحكام معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى^(١)؛

٢ - تعيد تأكيد تسليمها، على نحو ما جاء في تقرير اللجنة المختصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بأن النظام القانوني الساري على الفضاء الخارجي لا يكفل في حد ذاته منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وبأن هذا النظام القانوني يؤدي دوراً هاماً في منع حدوث سباق تسلح في تلك البيئة، وبضرورة توطيد وتعزيز ذلك النظام وزيادة فعاليته، وبأهمية الامتثال الدقيق للاتفاقات القائمة، الثنائية والمتعددة الأطراف على حد سواء؛

٣ - تشدد على ضرورة اتخاذ المزيد من التدابير التي تنطوي على أحكام مناسبة وفعالة للتحقق منعا لحدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي؛

٤ - تهيب بجميع الدول، وبصفة خاصة الدول التي تمتلك قدرات كبيرة في ميدان الفضاء، أن تسهم بنشاط في تحقيق هدف استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وأن تمتنع عن القيام بأية أعمال تتعارض مع ذلك الهدف ومع المعاهدات القائمة ذات الصلة، حرصاً على صون السلام والأمن الدوليين وتعزيزاً للتعاون الدولي؛

٥ - **تكرر التأكيد** على أن مؤتمر نزع السلاح، بوصفه منتدى التفاوض المتعدد الأطراف الوحيد بشأن نزع السلاح، له دور رئيسي في التفاوض بشأن عقد اتفاق متعدد الأطراف أو اتفاقات متعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بجميع جوانبه؛

٦ - **تدعو** مؤتمر نزع السلاح إلى استكمال دراسة وتحديث الولاية الواردة في مقرره المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٢^(٤) وإنشاء لجنة مخصصة في أقرب وقت ممكن خلال دورته لعام ٢٠٠٩؛

٧ - **تقر،** في هذا الصدد، بالتقارب المتزايد في وجهات النظر بشأن صياغة تدابير من أجل تعزيز الشفافية والثقة والأمن في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية؛

٨ - **تحث** الدول التي تضطلع بأنشطة في الفضاء الخارجي، وكذلك الدول المهتمة بالاضطلاع بهذه الأنشطة، على أن تواصل إبلاغ مؤتمر نزع السلاح بالتقدم المحرز في المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف، إن وجد، بشأن هذه المسألة، تسهيلاً لأعماله؛

٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي".

الجلسة العامة ٦١

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨